يجوز بمصرين لاغير وعنه لايجوز بمصر الا ان يكون
بينهما مسيرة فاصل ثم عن القول بعدم جواز التعدد لو تعددت
فالجمعة لمن سبق وقيل بالقرع والصحيح بالاقتراع فان صلوا
معا او وقع الاشتباه وفسدت صلوة الكل وغير هذا وعن
الامة خلاف في المصر والمراد كل موضع وقع الشك في جواز
الجمعة بنبغي ان يصلي اربع ركعات بنية آخر الظهر اذا دخل
وقته ولا يسقط عنه بعد ذلك ان صحت الجمعة وان
عليه ظهر يسقط عنه وان فعلها والاولى ان يصلي بعد
الجمعة ستة اخرى بنية التنفل ثم ركعتين بنية سنة الوقت
فان صحت الجمعة يكون قد ادى سنتها على وجهها والا فقد
صلى الظهر مع ستة ويبغي ان يقرأ السجدة مع الفاتحة
في الاولى والتي بنية آخر الظهر ان اريد عليه قضاء فان وقع فرضا
فالسجدة لا غير وان وقع نفلا فقراءة السجدة واجبة
وعن هذا اطلاق المصر ليس بين بنيه وبين المصر فرجة بل الا
بنية متصلة فعليهم الجمعة وان كان بينه وبين المصر فرجة
من المزارع والقرى فلا جمعة وان كان يسمع النداء وعند محمد
ان سمع النداء فعليه الجمعة وان دخل القرى المصر يوم الجمعة
فانه يسعى الى وقتها لزمته وان خرج قبل زوالها
الا يوم الجمعة فان بعد زوالها لزمته وقال الفقيه ابو

الليث

ابو الليث لا تلزمه وهو المختار قاضيخان **الشرط الثاني**
كون الامام فيها السلطان او من اذن له السلطان ولو قام
العبد على ناحية فصلى بهم الجمعة جاز والمكاتب اذا
لا مشورة له اذا كانت سيرته في الرعية سيرة الامراء يجوز
له اقامتها وليس للقاضي ان يصلي بهم ان اذن له في ذلك صح
وليس كذا صاحب الشرطة وعن ابي يوسف ليس لصاحب
الشرطة ان يصلي بهم بغير اذن القاضي فان مات والي المصر فصلى
بهم خليفته قبل ان يبلغه ان آخر صح وكذا لو صلى القاضي وصاحب
الشرطة فان لم يكن احدهم هو الوالي فاجتمع الناس على واحد
فصلى بهم جاز ومع وجود احدهم لا يجوز الا ان يولي له للضرورة
هناك للهنا ولو مات الخليفة وله امر ولاة على اشياء من امور
العامة فان لهم اقامة الجمعة الا ان يرسل اليهم من ينهاهم ولو شرع
المأمور بها فيها ثم حضر آخر مكانه مضى عليها ولو حضر قبل
شروعه ولا يصح شروع المرأة اذا كانت سلطانة ويجوز امرها
باقامتها الا اقامتها والمأمور بالجمعة ان يستخلف غيره وان
لم يؤذن له والاستخلاف بخلاف القاضي ولا فرق بين العذر
وعدمه ولا بد من الخطبة والصلوة على ما حققناه في النقاية
والاذن في الخطبة اذن في الصلوة وبالعكس **الشرط الثالث**
الوقت فانها لا تصح بعده بخلاف سائر الصلوات ووقتها

اى حاكم قلنسه

المنشور بيرات بادشاهلر منصب
ويريد كلدكده تحصيل
ويريد رد الحاكمي